

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الأمين، سيدنا محمد المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

خطة البحث:

أحاول - بإذن الله - أن أتناول موضوع (فقه الأسرة المسلمة ونوازها في الغرب) - بعد التمهيد والمقدمة-، في خمسة أبواب وخاتمة كما يلي:

التمهيد: في التعريف بعنوان البحث.

المقدمة: أشير فيها - بإذن الله - إلى بعض النقاط التمهيدية.

الباب الأول: في مقدمة النكاح (الخطبة)، ونوازها، ويتناول: مدخلاً في أهمية الزواج، وأربعة مباحث.

الباب الثاني: في عقد النكاح، ونوازلها، ويتناول خمسة مباحث.

الباب الثالث: في مقتضيات العقد، ونوازلها، ويتناول أربعة مباحث.

الباب الرابع: في منهيات عقد الزواج، ونوازلها، ويتناول سبعة مباحث.

الباب الخامس: في نوازل النشء المسلم، ويتناول:

أ - النوازل والمشكلات العامة للجمالية المسلمة.

ب - المشكلات الخاصة بالطفل المسلم.

الخاتمة: وتتناول خلاصة ما تناوله البحث.

منهج البحث:

- ١- الاستدلال على الموضوع الذي أتناوله بما أجده من أدلة الكتاب والسنة - بإذن الله -.
- ٢- مراجعة الكتب الفقهية المتوفرة لديّ - القديمة منها والحديثة - لإعطاء صورة واضحة حول الموضوع.
- ٣- محاولة إسقاط هذه الصورة على واقعنا للتعرف منها على موقع الخلل فيه، ومن ثم محاولة معالجته على ضوءها.
- ٤- توثيق المعلومات المدونة بردها إلى مصادرها الأصلية.
- ٥- عزو الآيات القرآنية إلى مواضعها في سورها، وتخريج الأحاديث النبوية..
- ٦- وإذا كان هناك في الموضوع أكثر من قول، أحاول سرد أدلة كلّ ومناقشتها، وبيان الراجح على ما يبدو لي.

المصادر الأولية للبحث:

- ١- القرآن الكريم.
- ٢- أحاديث الرسول ﷺ.
- ٣- كتب الفقه الإسلامي في موضوع،، الأحوال الشخصية .
- ٤- المجالات والجرائد - العالمية منها والمحلية - حول الموضوع.
- ٥- خبراتي المتواضعة لأكثر من اثنتي عشرة سنة قضيتها في هذه البلاد، وفي المجال نفسه.

ورغم أنني على يقين بأن هذا البحث - بالشكل الذي أبغيه - يحتاج إلى جهد كثير، وعلم غزير، وهذا ما لا يجده العبد الفقير، بالإضافة إلى انشغال البال، وكثرة الهموم والأشغال، وظروف غير مواتية، ولكنني رغم ذلك كله، ابتدأته مستعيناً بالله، ومتوكلاً عليه، ﴿ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴾ [الطلاق: ٣].

والله أسأل أن يعينني في البداية، ويوفقني للسير فيه إلى النهاية؛ إنه خير مأمول وأكرم مسؤل.

التمهيد

في التعريف بعنوان البحث:

عنوان البحث هو: (فقه الأسرة المسلمة ونوازها في الغرب)، وهو مركب إضافي، يتكون من المفردات التالية: فقه، الأسرة، المسلمة، نواز، الغرب. والمركب لا يعلم إلا بعد العلم بمفرداته فينبغي التعريف بها قبله فأقول - وبالله التوفيق -:

الفقه - في اللغة - العلم بالشيء والفهم له؛ قال تعالى: ﴿ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ ﴾ [التوبة: ١٢٢]؛ أي ليكونوا علماء به^(١).

وفي اصطلاح العلماء: (العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية)^(٢).

(1) لسان العرب مادة -فقه- (٣٠٥ / ١٠).

(2) جمع الجوامع (٤٢ / ١)، عرفه بذلك الإمام الشافعي -رحمه الله- ثم اشتهر بين العلماء.

الأسرة: عشيرة الرجل وأهل بيته^(١). و هي النواة الأساس التي تكوّن المجتمع، وتتكون من (ذكر وأنثى) ارتبطا بعقد شرعي برضاها.

المسلمة: صفة تقيّد الأسرة بأن يكون أفرادها ممن يعتقدون بالإسلام ويدينون به.

نوازل: جمع نازلة وهي: الشدة من شدائد الدهر تنزل بالناس^(٢). ونقصد بها هنا: ما يتعلق بالأسرة المسلمة من القضايا التي تضيق بها ذرعا في دينهم ودنياهم.

الغرب: تقابل الشرق والمقصود بها الدول الرأسمالية الغربية، المتناولة للاتحاد الأوربي وأمريكا، وما تدور في فلكها.

أما العنوان كمركب إضافي فيعني:

دراسة أحكام الأسرة المسلمة، والتعرّف على المشاكل والقضايا المستجدة التي تواجهها في الغرب، ومحاولة إيجاد حلول لها على ضوء الشريعة الإسلامية السمحة، مشيرا في الوقت نفسه إلى أهمية الأسرة في الإسلام، ومدى حرصه على تنظيم شؤونها، وتمتين روابط أفرادها فيما بينها.

ولا يمكن لي في هذه العجالة، وفي هذا البحث المحدود أن أوفّي هذا الموضوع حقه، وأن أضع النقاط على الحروف، ولكن كما يقال: «ما لا يدرك كله لا يترك جله».

(1) لسان العرب (١/١٤١).

(2) المصدر السابق (١٤/١١٣).

المقدمة:

في هذه المقدمة أود أن أقف قليلا عند النقاط التالية:

١- حال العالم - لاسيما المرأة - قبل الإسلام.

٢- ما قدّمه الإسلام للعالم.

٣- مكافأة المسلمين على ما قدّموا.

٤- سبب اختيار الموضوع.

والآن نقف عند كل نقطة وقفة قصيرة بإذن الله، فأقول - وبالله التوفيق -:

١- حال العالم - لاسيما المرأة - قبل الإسلام.

لإيضاح ذلك لا بد من إلقاء نظرة فاحصة على العصور التي سبقت ظهور الإسلام، والأمم التي خلت من قبل، ندرسها بعناية وموضوعية، لنرى العالم - إلا قليلاً منهم - قد انحرف عن هدي الله وفتكت به أمراض اجتماعية خطيرة، وقذفت به أمواج الفتن والفساد إلى حافة الدمار ﴿ وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُم مِّنْهَا ۗ ﴾ [آل عمران: ١٠٣]. تراكمت عليه سحب قائمة من الكفر والجهل والتخلف والفقر والضياع والحرمان، ﴿ ظَلَمْتُمْ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدُهُ لَمْ يَكَدْ يَرِنُهَا ۗ ﴾ [النور: ٤٠].

ولعل من المفيد أن أشير هنا إلى وضع المرأة المأساوي في تلك الفترة؛ ليعكس لنا مدى ما حصل فيها من انحراف؛ ذلك لأن المرأة تشكل الحجر الأساس في الأسرة التي هي موضوع البحث.

كيف كان وضع المرأة؟

الإجابة على هذا السؤال نقرؤها خلال السطور التالية بإذن الله:

١ - المرأة عند اليونان:

كان اليونانيون ينظرون إلى المرأة باحتقار.

يقول غوستاف لوبون: (كان الأغارقة على العموم يعدّون النساء من المخلوقات المنحطة التي لا تنفع لغير دوام النسل، وتدبير المنزل، فإذا وضعت المرأة ولدًا دميًّا قضوا عليها)^(١).

ولقد بلغوا من احتقارهم إياها درجة سموها رجسًا من عمل الشيطان، وكانت كسقط المتاع تباع وتشتري في الأسواق، لا حرية لها ولا مكانة في كل ما يرجع إلى حقوقها المدنية، وكانت محرومة من الميراث، وخاضعة لسلطة الرجل طيلة حياتها^(٢).

وهذه النظرة الدونية إلى المرأة لم يسلم منها حتى كبار مفكرهم وفلاسفتهم، فهذا (أرسطو طاليس) يقول: «بأن الطبيعة البشرية تبلغ ذروة كمالها في الرجل، أما المرأة فهي شكل من أشكال قصور الطبيعة، وهي بطبيعتها دون الرجل»^(٣).

٢ - المرأة عند الرومان:

كان لرب الأسرة عندهم السلطة المطلقة على أبنائه وبناته، وعلى زوجته وزوجات أبنائه وأحفاده طيلة حياته، وتشمل البيع، والنفي، والتعذيب، والقتل، حتى ألغي ذلك في قانون (جوستينيان) المتوفى ٥٦٥م، وكان حق

(١) المرأة في الفكر الإسلامي (١/٢٥). نقلًا من «حضارة العرب» (ص ٤٠٦) ترجمة عادل وعيتر، ط ٤، ١٩٦٤ م.

(٢) المرأة بين الفقه والقانون د. مصطفى السباعي (ص ١٣).

(٣) المرأة في الفكر الإسلامي، جمال محمد فقي (٢٥) نقلًا من (مونيتر بيتر) المرأة عبر التاريخ، ترجمة عبودي (١٤٦).

التملك لرب الأسرة فقط، أما أفرادها فكانوا مجرد أدوات يستخدمها في زيادة أموالها^(١). وكان للرجل الحق في محاكمة زوجته، ومعاقبتها حتى بالإعدام، إذا تعلقَت الجريمة بالخيانة الزوجية^(٢).

وبلغوا من ظلمهم للمرأة أنهم عقدوا مجعماً في القرن السابع عشر من فطاحل الرجال، وكان من جملة الأسئلة المطروحة للمناقشة هي: (هل للمرأة روح؟)^(٣).

٣ - المرأة عند الهنود:

كانت نظرهم إلى المرأة لا تختلف عن نظرهم إلى الأمة التي تباع وتشتري، وكان عليها أن تخاطب زوجها: (يا مولاي) و (يا سيدي).

كانت المرأة ظلاً للرجل تحيا بحياته، وتحرق بعد مماته، وأحياناً قبل إحراق جثته، أو تدفن في حفرة وهي حية^(٤).

وكان من شرائع الهنود: «ليس الصبر المقدر، والريح، والموت، والجحيم، والسم، والأفاعي والنار أسوأ من المرأة»^(٥).

(١) المرأة بين الفقه والقانون د. مصطفى السباعي (ص ١٥).

(٢) المرأة في الفكر الإسلامي جمال محمد فقي نقلا من (ول ديورانت) قصة الحضارة ترجمة محمد بدران (١١٨/٩).

(٣) المصدر السابق (٢٧)، نقلاً من «محمد فريد وجدي» دائرة المعارف القرن ١٤ و٢٠ (١١٨/٨).

(٤) انظر «المرأة ماذا بعد السقوط؟»، بدرية العزاز (١٨)، والمرأة في الفكر الإسلامي جمال محمد فقي (ص ٢٢).

(٥) المرأة بين الفقه والقانون د. مصطفى السباعي (ص ١٨).

٤ - المرأة عند الفرس:

كانت الفوضى الجنسية عندهم تحكم في معظم الأحوال علاقة الرجل بالمرأة؛ فقد نادى (مزدك) إلى شيوعية المرأة والأموال، وكان الرجل يدخل على الرجل في داره ويغلبه على نسائه وأمواله حتى صار الرجل لا يعرف ولده، ولا المولود أباه، وكان هذا من أسباب انهيار دولة فارس^(١).

ولقد انتشر فيها الزواج بالمحارم (الأم، البنت، الأخت) وهو من أشنع أنواع الزواج في العالم^(٢).

٥ - المرأة عند اليهود:

لم تكن المرأة عندهم بأسعد حظاً منها عند الأمم الأخرى؛ فاليهود يعتبرون المرأة لعنة لأنها أغوت آدم، وقد جاء في التوراة: «المرأة أمر من الموت، وإن الصالح أمام الله ينجو منها، رجلاً واحداً بين ألف وجدت، أمّا امرأة فبين كل أولئك لم أجد»^(٣).

وكان بعض طوائف اليهود تعتبر البنت في مرتبة الخادم، وكان لأبيها الحق في أن يبيعها قاصرة، وكانت لا تراث إلا إذا لم يكن لأبيها ذرية من البنين، وفي هذه الحالة لم يجز لها أن تتزوج من سبط آخر، ولا يحق لها أن تنقل ميراثها إلى غير سبطها^(٤).

(١) المرأة ماذا بعد السقوط؟. بدرية العزاز (ص ١٩). والمرأة في الفكر الإسلامي. جمال

محمد فقي (ص ٢٢).

(٢) المصدر السابق (ص ٢٢).

(٣) المرأة بين الفقه والقانون، د. مصطفى السباعي (ص ١٩).

(٤) المصدر السابق (ص ١٩).

وفي مجال القضاء يقول أحد أبحار اليهود: «تعدل شهادة مائة امرأة شهادة رجل واحد»^(١).

٦ - المرأة عند النصارى:

لقد غلا رجال الكنيسة في إهدار شأن المرأة كثيراً، وفيما يلي بعض من أقوالهم في ذلك ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا﴾ [يوسف: ٢٦].
فالمرأة - كما يقولون -:

أ - باب الشيطان، وسلاح الفتنة والإغراء. يقول ترتوليان - وهو من كبار القساوسة - عن المرأة: «إنها مدخل الشيطان إلى نفس الإنسان ، وإنها دافعة بالمرء إلى الشجرة الممنوعة ناقضة لقانون الله»^(٢).

وبناء على ذلك أصدر البرلمان الإنكليزي قراراً في عصر «هنري الثامن» ملك إنكلترا يحظر على المرأة أن تقرأ كتاب العهد الجديد؛ لأنها تعتبر نجسة^(٣).

ب - لا يمكن أن يوصف ما في المرأة من شر وعار.

هذا بعض ما قاله أحد الرهبان في خطاب موجه إلى الكهنة ليصرفهم عن الزواج، وقبله: «لو كان كل حقل أو درب ورقاً... لو كان كل الخشب ريشة، ولو تجنّد كل من يجيد الكتابة لهذه المهمة، لما استطعنا مع ذلك أن نظهر كل ما في

(1) المرأة في الفكر الإسلامي، جمال محمد فقي نقلاً من «ول ديورانت» قصة الحضارة (١٣/٣٥).

(2) المرأة ماذا بعد السقوط ؟ بدرية العزاز، نقلاً من «المرأة ومكانتها في الإسلام» أحمد الحصين (ص ١٢-١٥).

(3) المصدر السابق (ص ١٩).

المرأة من شر وعار»^(١).

ونظرة الازدراء إلى المرأة، وحرمانها من حقوقها الاقتصادية بقيت في الغرب إلى سنة ١٩٦٦م؛ حيث كان القانون الإنكليزي لغاية عام (١٨٠٥م) يبيح بيع الرجل لزوجته، وبثمن بخس.

وحتى القانون الفرنسي كان ينص على أن القاصرين هم: (الصبي، والمجنون، والمرأة) واستمر ذلك حتى عام ١٩٣٨م؛ حيث عدلت نصوص القانون المذكور لمصلحة المرأة، ولكن لم يتخلص تمامًا من الظلم لها إلا سنة ١٩٦٦م، وبذلك حصلت المرأة الفرنسية لأول مرة على استقلالها الاقتصادي^(٢).

٧ - المرأة عند العرب:

كانت المرأة عندهم مهضوم كثير من حقوقها، فهي محرومة من الإرث، وليس لها على زوجها حق، فهو يطلقها بلا حصر ولا عدد، ويعدد عليها الزوجات بدون حد معين.

كانوا يتشاءمون بولادة الأنثى، ويدفن بعض القبائل البنات وهن أحياء، وقد أطلق القرآن الكريم على هذه العادة «الوَاد»، وشن عليها حربا لا هوادة فيها، قال تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ ۚ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ

(١) المرأة في الفكر الإسلامي، جمال محمد (ص ٣٠)، نقلاً من (مونيك بيتر) المرأة عبر التاريخ (ص ١٤٥).

(٢) المصدر السابق نقلاً من، د. محمد البهي «الفكر الإسلامي والمجتمع المعاصر» (ص ١٥١).

يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَّا سَاءَ مَا تَحْكُمُونَ ﴿٨٨﴾ [النحل: ٥٨-٥٩]. وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا
الْمَوءُ رَدَّةٌ سُيِّلتْ ﴿٨٩﴾ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ﴾ [التكوير: ٨-٩].

ومن طرائف ما يروى أن أميراً من العرب يكنى بأبي حمزة غضب على زوجته حين ولدت له بنتاً فهجر منزلها، ومر بخبائها بعد عام، وإذا هي تداعب ابنتها بأبيات من الشعر تقول فيها:

ما لأبي حمزة لا يأتينا يظل في البيت الذي يلينا ؟
غضبان أن لا نلد البنينا تالله ما ذلك في أيدينا
ونحن كالأرض لزارعينا نبت ما قد زرعه فينا

فندم الرجل، ودخل بيته، فقبل رأس امرأته، وضم إليه ابنته وقبلها بعد أن أعطته زوجته درساً بليغاً^(١).

هكذا كانت نظرة العرب إلى المرأة، بضاعة لا تنفق، كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

«والله إن كنا في الجاهلية ما نعير للنساء أمراً حتى أنزل الله فيهن ما أنزل، وقسم لهن ما قسم» وهكذا كان حال المرأة في تلك الحقبة من التاريخ؛ ومن هنا أطلق الإسلام عليها كلمة «الجاهلية» بكل ما تعنيها الكلمة من معنى، وقد وردت في أربع آيات في القرآن الكريم وكلها في موضع ذم:

١ - قال تعالى: ﴿ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ ﴾ [آل عمران: ١٥٤].

٢ - قال تعالى: ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا

لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ [المائدة: ٥٠].

(١) انظر إلى «تربية الأولاد في الإسلام» للأستاذ عبد الله ناصح علوان (١/٥٢-٥٣).

٣ - قال تعالى: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ ﴾

[الأحزاب: ٣٣].

٤ - قال تعالى: ﴿ إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ

الْجَاهِلِيَّةِ ﴾ [الفتح: ٢٦].

ونفرت منها - أي حقبة الجاهلية - عشرات من أحاديث رسول الله ﷺ منها قوله ﷺ: «أبغض الناس إلى الله ثلاثة: ملحد في الحرم، ومبتغ في الإسلام سنة جاهلية، ومطلب دم امرئ بغير حق ليهريق دمه»^(١).

كما جاءت في عشرات من الآيات الشعرية قديماً وحديثاً، ومنها قول البوصيري - رحمه الله - في تعداد معجزات الرسول ﷺ:

كفاك بالعلم في الأمي معجزة في الجاهلية والتأديب في اليتيم^(٢)

٢ - ما قدمه الإسلام للعالم:

لقد كان العالم قبل الإسلام في جاهلية، حتى مثل حاله أحد علمائنا الكبار ببناء أصيب بزلزال شديد فإذا كل شيء منه في غير موضعه، فمن أثاثه ما تكسر، ومنه...، وما سلم أخطأ محله^(٣).

فأصبح العالم بحاجة إلى إعادة البناء من الأساس، وتنظيم أثاثه ومتاعه من جديد، وصار بحاجة إلى: دين لا يخاطب شعبا لوحده، ولا منطقة بعينها، وإنما يخاطب الإنسان في كل عصر ومصر إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

(١) رواه البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما رقم الحديث (٦٨٨٢).

(٢) شرح قصيدة البردة للخربوتي (ص ٢٠٨).

(٣) ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين؟ للندوي (ص ٧٨).

دين لا يدعو إلى دنيا بلا دين، ولا إلى دين لا علاقة له بدنيا الناس.
دين يقدر المادة دون أن يقلل من قيمة الروح.

دين يعيد للإنسان اعتباره، وللمرأة كرامتها وحقوقها، ويعامل الناس بالعدل والقسطاس المستقيم.

ولقد تحقق للعالم ذلك كله يوم أشرقت شمس الإسلام على الدنيا كلها، واختار الله أكرم رسول ﷺ ليحمّله بأكرم رسالة، ليلبّغها إلى أكرم أمة.

قال تعالى مخاطبا إياه ومقدّرا: ﴿ قُلْ يَتَأَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾ [الأعراف: ١٥٨]. ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾ [سبأ: ٢٨].

وقال تعالى عن كتابه معظمًا: ﴿ إِنَّ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [ص: ٨٧]، ﴿ وَمَا هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [القلم: ٥٢]. وقال تعالى عن أمته مشرّفًا: ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ... ﴾ [آل عمران: ١١٠].

فقام هذا الرسول الكريم ﷺ، وبلغ رسالة الإسلام: رسالة تدعو إلى التوحيد الخالص، وتحذّر من الشرك بأنواعه ﴿ وَاللَّهُ كُفِّرُ إِلَهُ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾ [البقرة: ١٦٣]، ﴿ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴾ [الكهف: ١١٠].

رسالة أعلنت كرامة الإنسان، بغضّ النظر عن جنسه، أو لونه، أو دينه: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَبْرِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ [الإسراء: ٧٠]. رسالة أعلنت الوحدة الإنسانية، والمساواة البشرية: ﴿ يَتَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَىٰكُمْ ﴾

[الحجرات: ١٣]. وقال ﷺ: «يا أيها الناس إلا إن ربكم واحد وإن أباكم واحد، إلا لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأسود على أحمري ولا لأحمري على أسود، إلا بالتقوى ألا هل بلغت؟ قالوا: نعم، قال فليبلغ الشاهد الغائب»^(١).

رسالة تنظر إلى المرأة كما تنظر إلى الرجل، فهما في الإنسانية سواء، قال ﷺ: «إنما النساء شقائق الرجال»^(٢). وأعطت المرأة من الحقوق مثل ما عليها من الواجبات: ﴿وَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

رسالة تفرض على المسلم العدل في التعامل مع الناس جميعاً، مع القريب ومع البعيد، مع الحبيب ومع البغيض قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٨].

وهذه المبادئ السامية وغيرها من المبادئ الإسلامية الكريمة لم تكن كمعظم الشعارات والمبادئ التي ترفعها الدول الكبرى، أو تعلنها الأمم المتحدة اليوم، ولا تطبق على أرض الواقع، أو تطبق إذا كانت لصالح شعوبهم، ولكن تجمّد في حق آخرين، فهم يكيلون بمكيالين مختلفين: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ﴾ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وُزَنُوا لَهُمْ يُخْسِرُونَ﴾ [المطففين: ٢-٣].

بل ترجمت هذه المبادئ في الإسلام إلى واقع كان المسلمون يعيشونه أينما كانوا، وعاملوا بها الناس جميعاً دون تمييز.

(١) رواه البيهقي عن جابر، حياة الصحابة للكاندهلوي (٣/ ٤٠٤).

(٢) الحديث ضعيف عند الترمذي عن عائشة، صحيح الإسناد عند البزار عن أنس، وصححه الألباني في الصحيح (٢٣٣٣).

٣ - مكافأة المسلمين على ما قدموا:

لقد جاء الإسلام وكرم الإنسان عامة وأهل الكتاب خاصة، وعامل الجميع -خلال حكمه- على أساس الحق والعدالة الاجتماعية، والتاريخ خير شاهد على ذلك.

ولكن ماذا كان موقف العالم -وأهل الكتاب منهم خاصة- من الإسلام عندما ملكوا وحكموا المسلمين؟ يؤسفني هنا أن أقول: إنهم نسوا ما صنع بهم الإسلام، بل تنكروا تمامًا لجميل المسلمين وإحسانهم! ونحن هنا لا نستغرب من غير المسلمين عموماً إذا كان موقفهم الثابت والدائم من المسلمين ما سجله القرآن لكريم عليهم: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقْتَلُونَكُم حَتَّىٰ يَرُدُّوكُم عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَعُوا﴾ [البقرة: ٢١٧].

ولكن المدهش حقاً أن نرى الموقف هذا من كثير من أهل الكتاب منهم، كما قال تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَطِيعُوا فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٠٠]. ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنفُسِهِم مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ﴾ [البقرة: ١٠٩].

ومما يزيدنا دهشة أن نرى كثيرا منهم مع المشركين أحيانا، ومع الملحدين أو العلمانيين أخرى في خندق واحد ضد الإسلام والمسلمين، ليس في عهد الرسول ﷺ فقط، بل وفي أيامنا هذه! يحدثنا كتب السيرة أن فريقا من اليهود- بعد ما أُخرجوا من المدينة بخيانتهم، ونقضهم العهود والمواثيق مع المسلمين - ذهبوا إلى مكة يؤلبون المشركين فيها على حرب المسلمين، وقالوا لهم:

«دينكم خير من دين المسلمين» فسجل القرآن الكريم عليهم هذه الخيانة

الكبرى، وردّ عليهم ولعنهم قال تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّنُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَتُّؤَلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا ۗ ﴾ [النساء: ٥١-٥٢].

واليوم يعيد التاريخ نفسه؛ حيث نرى كثيرًا من أهل الكتاب من جديد يتحالفون مع العلمانيين والملحدين ضد الإسلام والمسلمين، كما فعلوا بالأمس.

وإذا اجتمع هؤلاء على ظلمهم وأصبحوا ملة واحدة! فمتى نرى المسلمين في الدفاع عن حقوقهم كما وصفهم القرآن الكريم أمة واحدة؟ وليتكافأ طرفا المعادلة القرآنية: ﴿ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ﴾ [الكافرون: ٦].

سبب اختيار الموضوع:

إن خصوم الإسلام اليوم ما انفكوا عن عدائهم وتآمرهم ضده، وهامهم اليوم وبما يمتلكون من تكنولوجيا متقدمة وإمكانات مادية وتقنية هائلة تناسوا ما بينهم من خلافات قديمة؛ ليقفوا من جديد ضد عدوهم المشترك -الإسلام- مستعملين كل الأساليب -القديمة منها والحديثة- ومتبعين كل التكتيكات المتطورة من: المواجهة إلى الغزو الحضاري والفكري، والحرب الإعلامية والاقتصادية.. وغيرها من الحملات، ما أعلن عنها وما لم يعلن.

ولعل أخطر تلك الحملات شراسة، هي الحملة الأخيرة التي وجهوا فيها سهامهم الغادرة، وقنابلهم المدمرة إلى «الأسرة المسلمة» باعتبارها مدرسة الإيمان الأولى، وقلعة الأخلاق الحصينة، وأساس كل تجمع وتقارب في الإسلام، لينسفوها نسفًا؛ فعقدوا لهذا الغرض مؤتمرات عالمية عديدة منها:

- ١- مؤتمر السكان والتنمية في القاهرة من ٥ - ١٣ / ٩ / ١٩٩٤ م^(١).
- ٢- القمة العالمية للتنمية الاجتماعية في كوبنهاجن في الدانمارك سنة ١٩٩٥ م.
- ٣- المؤتمر العالمي الرابع للمرأة في بكين بالصين سنة ١٩٩٥ م.
- ٤- مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية في إستانبول في بداية حزيران سنة ١٩٩٦ م.
- ٥- مؤتمر الصحة الإنجابية في القاهرة سنة ١٩٩٨ م.
- ٦- مؤتمر العنف ضد نساء العالم بنيويورك سنة ١٩٩٩ م.
- ٧- وأخيراً وليس آخراً مؤتمر نيويورك بين ٥ - ٩ من شهر يونيو سنة ٢٠٠٠ م تحت عنوان: «المساواة النوعية بين الذكر والأنثى) والتنمية والسلام في القرن الحادي عشر».

وغير ذلك من مؤتمرات اختلفت في أسماؤها وواجهاتها، ولكن الهدف منها جميعاً هو ضرب الإسلام من الأساس، وتشتيت وحدة المسلمين، والذي طالما خَطَطُوا وَعَمَلُوا لِتَحْقِيقِهِ ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ - وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ [الصف: ٨].

فعلى المسلمين أن يُحَسِّنُوا الدِّفَاعَ عَنْ جِبْهَتِهِمُ الدَّاخِلِيَّةِ، وَيُحَصِّنُوا مَوَاقِعَهُمْ كُلِّهَا لِاسِيَّامَوْقِعِ «الأسرة المسلمة» المستهدف من أعدائهم في الداخل والخارج،

(١) من كتاب (الأمة القطرية) العدد: (٥٣)، حول -وثيقة مؤتمر السكان والتنمية رؤية شرعية- للدكتور سليمان جاد (ص ٥٥) فما بعدها، وانظر إلى كتاب: (الإسلام حضارة الغد) للدكتور يوسف القرضاوي حول خطورة هذا المؤتمر على القيم والأخلاق والتفسيخ العائلي (ص ٣٤) فما بعدها.

ولا يمكنهم ذلك إلا بدراسة الإسلام، ومعرفة فقه الأحكام وفقه الواقع، ودور الأسرة المسلمة وخطورتها في الإسلام، وماذا عمل في سبيل إقامتها والمحافظة عليها من تشريعات إسلامية سامية قبل وجود الأسرة المسلمة، وأثناء إقامتها، وصيانتها بعد إتمامها؟ ولهذا كله تمّ اختيار موضوع البحث، و من الله أستمد التوفيق.